

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزاري رقم ١٧ لسنة ٢٠٠٩ «بالتفوضى»

باعتبار المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ

عن العام المالي ٢٠٠٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوضى بالاختصاص :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٤٠ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ جلسة ٢٠٠٩/١/٥

باعتبار المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة عن العام المالي ٢٠٠٩ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٩/٣/١٢ :

قرار :

مادة ١ - اعتماد المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ عن العام المالي ٢٠٠٩ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ١٨٤٠٠٠ ج (فقط مليون واحد وثمانمائة وأربعون ألف جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ١٧٥٧٢١٢ ج (فقط مليون واحد وسبعمائة وسبعين ألفاً وخمسون ألفاً ومائتان واثنان عشر جنيهاً لا غير) بفائض قدره ٨٢٧٨٨ ج (فقط اثنان وثمانون ألفاً وسبعمائة وثمانية وثمانون جنيهاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠٠٩/٣/١٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء دكتور / محمد أبو شادي